تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 081

للعلَّامة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ
-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-081

محتويات الشريط :-

1 - بيان أن السؤال وسيلة من وسائل طلب العلم . (00:00:36)

2 - ما حكم الصلاة بلباس عليه صورة ؟ (00:05:38)

3 - هل تبطل الصلاة إذا ترك سجود السهو تعمداً .؟ (00:06:40)

4 - ما حكم من قرأ القرآن للأجر (أخذ المال على القراءة) ؟ وكذلك الآذان والإمامة .؟ (00:07:06)

5 - العجن في الصلاة .؟ (00:16:10)

6 - هل تقطع صلاة المرأة إذا مرت أمامها امرأة بالغة ؟ (00:16:44)

7 - هل في الحلي زكاة .؟ (00:20:00)

8 - دخل رمضان ولم أقضي ما بقي علي من رمضان السابق فماذا أفعل .؟ (00:21:00)

9 - الرجوع والكلام على السترة في المسجد الحرام . (00:22:40)

10 - ما حكم تارك الصلاة ؟ (00:25:29)

11 - إذا عقد رجل على إمرأة وهو لا يصلي هل هذا العقد صحيح .؟ (00:34:13)

12 - ما قولكم في أثر عائشة الوارد في حديث قطع الصلاة .؟ (00:35:14)

13 - ما حكم الجماعة الثانية في المسجد ؟ (00:36:50)

14 - ما حكم الدعاء بعد قراءة القرآن ؟ (00:39:20)

15 - ما درجة حديث علي (دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم فوجته يبكي) .؟ (00:41:00)

16 - مسألة في إخراج الجني من جسم الإنسان . (00:42:39)

17 - ما حكم الخروج مع جماعة التبليغ ؟ (00:43:17)

18 - ما حكم الخضاب للرجال ؟ (00:44:53)

19 - ما حكم الاغتسال بالحناء ؟ (00:45:45)

20 - هل يجوز مخالفة الأب إذا أمر بترك بعض أعمال الخير .؟ (00:46:33)

21 - ما حكم إنفاق المرأة مالها دون علم أهلها ؟ (00:48:46)

22 - ما حكم خروج المرأة للدعوة إلى الله ؟ (00:49:33)

23 - ما حكم كتابة الآيات القرآنية على ورقة ثم تنقع في ماء وتشرب ؟ (00:50:14)

24 - ما حكم الصلاة خلف من يلبس لباساً محرما ؟ (00:53:45)

25 - هل يجوز الخروج مع جماعة التبليغ .؟ وهل يأثم من لم يصل الوتر .؟ (00:55:23)

26 - هل الفخذ عورة ؟ (00:56:38)

27 - مسألة في التعامل بالعملات .؟ (01:01:16)



ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

الشيخ : أما بعد فإن خير الكلام كلام الله، وخير الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم، وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار.

مما جاء في الكتاب والسنة الحضُّ على التعلم، وجعل للتَّعَلُّمِ وسيلةً مُذَلَّلَةً ميسرةً لكل الناس، ألا وهو وسيلة السؤال، وإلا فكلكم يعلم أن طلب العلم يتطلب أمرًا قلَّ مَن يصبر عليه – وهو ملازمة أهل العلم في مجالسهم وفي حلقات علمِهم ونحو ذلك، لكن هذه الوسيلة التي ذللها الله عز وجل للناس فهي عامة لكل الناس حتى لو لم يكونوا من طلبة العلم، ذلك هو قول ربنا تبارك وتعالى: ((**فَاسْأَلُواْ أَهْلَ الذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لاَ تَعْلَمُونَ**)). وقد جاء تأكيد هذا الأمر أو هذه الوسيلة في حديث في سنن أبي داود وغيره أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان قد أرسل سرية للجهاد في سبيل الله، فلما لقي المسلمون الكفار وقاتلوهم وأمسى بهم المساء وناموا أصبح أحدهم قد احتلم وبه جراحات كثيرة في بدنه، فسأل من كان حوله هل يجدون له رخصة في أن لا يغتسل، فقالوا له: لابد لك من الاغتسال، فاغتسل الرجل فمات؛ بسبب الجراحات التي كانت أصابته، فلما بلغ خبرُه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم دعا على أولئك الذين أفتوه بالاغتسال فقال: (**قتلوه قاتلهم الله، ألا سألوا حين جَهِلوا؛ فإنما شفاء العَيِّ السؤال**). الشاهد من هذا الحديث قوله عليه السلام: (**فإنما شفاء العَيِّ السؤال**) أي شفاء الجهل السؤال. ولَمَّا كنا نحن معكم الآن في جلسة طارئة لا يمكن أن نكررها بسبب أننا على سفر، فلعله من المناسب أن نُفسِح لكم المجال في أن يورد كل منكم ما يهمه مما يتعلق بمشاكل حياته وأمور دينه، ولهذا أقول: فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون، وأرجو أن يكون السؤال بعيدًا عن الحيرة والاضطراب ويكون بالامتهال فنبدأ مثلًا من اليمين، فمن كان عنده سؤال يوجهه وإلا انتقل الدور إلى مَن بعده وهكذا، عندك شيء؟ آه

السائل : السلام عليكم ورحمة الله

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته نعم .

السائل : ما حكم الصلاة في لباس عليه صورة ؟

الشيخ : حكم الصلاة في لباس عليه صورة هي صلاة مكروهة وهي في الوقت نفسه صحيحة، أما الكراهة فهي مما نعلم من كثرة الأحاديث التي تمنع من تعاطي التصوير أولًا، ومن اقتناء الصور ثانيًا، ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: (**لا تدخل الملائكة بيتًا فيه صورة أو كلب**)، ولَمَّا كان لا يوجد في الأدلة الشرعية ما يقتضى بطلان الصلاة لمن كان يصلي في ثوب فيه صورة، لذلك نقول بصحة الصلاة مع الكراهة. غيره .

السائل : هل تبطل الصلاة بتعمد ترك سجود السهو؟

الشيخ : إذا تعمد ترك سجود السهو لا تبطل الصلاة، لكنه يكون آثمًا؛ بسبب تركِه ما أمر به الرسول عليه السلام من سجدتي السهو.

السائل : ما حكم من قرأ القرآن بأجر؟

الشيخ : ليس له أجر، من قرأ القرآن بأجرٍ فليس له أجرٌ لا في الدنيا ولا في الآخرة، أعني لا يستحق الأجر الذى اتُّفِقَ معه عليه، ولا هو مأجور في الآخرة؛ لِما ثبت من أدلة الشريعة عموَّما وخصوصًا أنَّ كل عبادة لا يُقصَد بها وجه الله تبارك وتعالى فهي ليست بعبادة مقبولة بل يكون صاحبها مأزورًا، من ذلك قوله عز وجل: ((**وما أمروا إلا ليعبدوا الله مخلصين له الدين**)) الإخلاص لله عز وجل في القراءة هو مما يدخل في عموم هذه الآية، وكذلك قوله عز وجل: ((**قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ**)) ومن الإشراك في العبادة أن يقصد المتعبد لله عز وجل غير وجه الله، والله عز وجل يقول: ((**فَمَن كَانَ يَرْجُو لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلاً صَالِحًا وَلاَ يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا**)) قال علماء التفسير كالقرطبي وابن كثير وغيرهما إن هذه الآية تعطينا أن العمل لا يكون صالحًا إلا بشرطين اثنين: الشرط الأول: أن يكون موافقًا للسنة هذا العمل الصالح لا يكون العمل صالحًا إلا إذا كان مطابقًا للسنة. والشرط الآخر: أن يكون العامل لهذا العمل الصالح مخلصًا فيه لله عز وجل لا يبتغي من وراء ذلك أمرًا من أمور الدنيا ((**فَمَن كَانَ يَرْجُو لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلاً صَالِحًا وَلاَ يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا**))، وقد جاء عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال: (**اقرءوا القران وتغنوا به قبل أن يأتي قوم يتعجلونه ولا يتأَجَّلونه**) يتعجلون أجر القراءة والتلاوة، ولا يتأجلون أي لا يطلبون الأجر للآجل في الآخرة، وهذا كله دليل قاطع على أنه لا يجوز للمسلم أن يقرأ القرآن لِلأجر الدنيوي وإنما عليه أن يبتغي وراءَ ذلك الأجر الأخروي الذى جاء عنه قوله صلى الله عليه وسلم: (**من قرأ**

القران فله بكل حرف عشر حسنات، لا أقول الم حرف بل ألف حرف لام حرف ميم حرف). غيره .

السائل : ماحكم أخذ الأجر على الأذان ؟

الشيخ : نفس الجواب السابق، الأذان عبادة، والإمامة عبادة، والخطبة عبادة، والتعليم الديني عبادة، كل هذه الأمور تدخل في كلامنا السابق ((**فَمَن كَانَ يَرْجُو لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلاً صَالِحًا وَلاَ يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا**)) ولكن هنا شيء لا بد من بيانه، أخذ الأجر على العبادة شيء وأخذ الراتب شيء آخر، وينبغي أن لا يختلط الأمر على طلاب العلم، الراتب يرتبه الحاكم المسلم يجعله لمن يكون في بعض الوظائف الدينية فهذا الراتب هو كالجعالة على مَن رُتِّب له ذلك ألا يأخذه أجرًا على عبادته وإنما يأخذه تعويضًا وراتبًا من دولته له، ولعلكم تعلمون جميعًا أنَّ أبا بكر الصديق رضي الله عنه حين توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم ونصَّبُوه خليفة للمسلمين جعلوا له راتبًا؛ لأنَّ في اشتغاله بهذا المنصب العظيم صرفًا له عن القيام بطلب الرزق بالوسائل التي كان هو يطلبها من قبل، طبعًا مع علمنا بأن أبا بكر الصديق رضي الله عنه هو أفضل الناس وأتقاهم بعد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مع ذلك ما مضى عليه إلا أيام قليلة حتى طلب منهم أن يزيدوه في راتبه؛ لأنه شعر بالتطبيق العملي أن ما رتب له لم يكفِه فزادوه، هذا الراتب ليس أجرًا، فلا ينبغي لطالب العلم إذا كان إمامًا أو كان مؤذنًا أن يأخذ ما يأخذ أولًا كأجر وقد علمتم أن الأجر على العبادة معصية، ويؤزر ولا يؤجر، وثانيًا: أن يأخذه على أنه راتب من قبل الدولة، وللدولة لو كانت غنية أن ترتب راتبًا ومعاشًا لكل فرد من أفراد المسلمين – كبيرهم وصغيرهم – هذا ليس مقابل عبادة يقوم بها كل فرد وإنما هذا للتيسير على عامة المسلمين ولمساعدتهم على التفرغ لعبادة الله تبارك وتعالى وطاعته كلٌّ في مجاله، ذاك المتعبد في عبادته، وذاك العالم في تعلمه، وذاك الطالب للعلم في طلبه للعلم وهكذا، والشاهد من هذا الكلام هو: ألا تخلطوا بين الأجر الذى لا يجوز أخذه على العبادة، وبين الراتب المرتب لطلاب العلم وأهل العلم.

السائل : ما حكم العجن في الصلاة؟

الشيخ : العجن في الصلاة سنة، كالاعتماد على الكفين، والاعتماد يحصل بأي كيفية سواء على الكف أو على القبضة، لكن القبضة جاء فيها حديث وبيَّنَا حُسنَه وثبوته في بعض كتبنا.

السائل : هل المرأة البالغة تقطع صلاة المرأة البالغة؟

الشيخ : هذا سؤال جديد هل المرأة البالغة تقطع صلاة المرأة البالغة، إذا نظرت الى الحديث (**إذا صلى احدكم وليس بين يديه مثل مؤخرة الرَّحل فإنه يقطع صلاتَه الحمار والمرأة والكلب الأسود**) يتبين أن الجواب: أن

الصلاة تنقطع ولو كانت المصلية امرأة والمارة امرأة؛ لأن الخطاب لجميع الإمة (**إذا صلى أحدكم**) ... - وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته -، أحدكم يدخل فيه الذكر والأنثى، الحكم واحد سواء كان المصلى امرأة أو كان رجلًا فصلاته تبطل بمرور شيء من هذه الأشياء الثلاثة. لكن ينبغي أن نعلم أن هذا المرور يشترط فيه كما ذكر في الحديث أن لا يكون قد وضع السترة، أما إذا وضع السترة فلا يضره ما مر بين يديه بعد ذلك. نعم غيره.

السائل : إذا كان يا شيخ - جزاك الله خير - بالنسبة بسبب الزحام في مكة في أثناء الحج فهل برضو نفس الطريقة يعنى؟ يعنى الإنسان ما يتمكن أداء الصلاة إلا يعنى في أثناء الدوران ...؟

الشيخ : أثناء الدوران؟

السائل : في أثناء الطواف، يكون الانسان يعنى أقامت الصلاة على طول ايش يكون اصطف مع الناس ففي هذه الحالة يعنى يقطع صلاته برضو ولّا؟

الشيخ : يعنى هو يكون يصلي في المكان؟

السائل : لا، يعني الآن في أثناء الصلاة عندما تقام الصلاة كل الناس طبعًا ايش يدخل الصلاة ففي هذه الحالة يعنى بعد ما ينتهى الصلاة يكون بعض المارين أو البعض يطوف يعنى من الزحام.

سائل آخر : ... من النساء والرجال يعني ولا يكون أمامه سترة يعني

الشيخ : ... صلاة الجماعة ولا صلاته منفردًا؟

السائل : منفرد يعني بس يعمل حج عند الازدحام ففيه رخصة في هذه المسألة ولّا ...؟

الشيخ : ... رخصة يا شيخ لكن عليها نتساءل: ما الذي يحشر المصلى أن يصلي في الطواف؟ لماذا لا يتأخر؟

السائل : الحرم طبعًا يكون مزدحم أحيانًا

الشيخ : صحيح، لكن لماذا يصلي في الطواف؟

]سؤال جاء للشيخ بالتليفون من إحدى النساء[

السائلة : ... .

الشيخ : نعم، وعليكم السلام ورحمة الله ... لابد من الزكاة، حتى الحلي، أليس تقصدين الحلي؟ نعم، حلي الذهب عليها الزكاة وحلي الفضة عليها الزكاة ... (**الرسول عليه السلام رأى امرأة وفي إصبعها خاتم من ذهب فقال لها: أتخرجين زكاته ؟ قالت: لا، فقال لها : جمرة من نار**) فلابد من إخراج الزكاة في كل سنة ... أي نعم أحسنت.

السائلة : ... .

الشيخ : يعنى دخل رمضان الثاني وأنت ما قضيت ما عليك من أيام؟ هذا لا يضر وعليك أن تباشري في أول فرصة فتقضين مثل الأيام ولو مر عليك رمضانات كثيرة ما يضر هذا، لكن الافضل أن يسارع الانسان إلى قضاء ما عليه من صيام سواء كان رجلًا أو امرأة؛ لقوله تعالى : ((**وَسَارِعُواْ إِلَى مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالأَرْضُ**)) لكن إن لم يسارع فأبدًا ما يسقط ذلك عنه فعليه القضاء، ثم إن لم يسارع فليس عليه أكثر من القضاء.

لا لا أنا بقلك ليس عليه إلا القضاء.

السائلة : ... .

إذا ما عندك ... بطبيعة الحال ولا بد من ذلك، أهلًا السلام عليكم.

السائل : يا شيخ جزاك الله خير بالنسبة لتارك الصلاة؟

الشيخ : انتهينا من المسألة الأولى؟ ... السترة لابد منها حتى في المسجد الحرام وما يشاع وما يقوله بعض أهل العلم من أن السترة في المسجد الحرام ساقطة وليست بواجبة فهذا كلام لا دليل عليه، كل ما يستدلون به حديث أن الرسول عليه السلام في غزوة الفتح صلَّى في حاشية المطاف والناس يمرون بين يديه، هذا الحديث أوَّلًا إسناده ضعيف فيه جهالة واضطراب، ... لو صحَّ وثبت ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم فليس فيه أن الناس كانوا يمرون بينه وبين موضع سجوده وأن المرور الممنوع هو المرور بين المصلى وبين موضع سجوده، هذا الممنوع، فإذا فرضنا أن المصلي يصلي يقف هنا ويضع رأسه هنا فمن مَر دون هذا المكان وهذا المكان هذا هو المرور المحرم، أما إذا مر من الخلف هذا لا بأس فيه.

السائل : يعنى من أمام السترة؟

الشيخ : من وراء السترة، فإذا افترضنا أنّ المصلي يصلي ليس بين يديه سترة فمر مار من وراء السترة وكانت موجودة فهذا لا يضره، الحديث المذكور لا يحدد المرور الذى كان الناس يمرون فيه، فممكن أن يكون مرور الناس بين يدى الرسول يعنى من وراء موضع السجود فهذا ليس فيه شيء، على أن الحديث ضعيف لا يصح وتبقى الأحاديث التي تأمر أولا بالصلاة إلى السترة عامة شاملة للمسجد الحرام والمسجد النبوي وكل المساجد، فتبقى بدون معارض.

السائل : أستاذي عفوًا، بخصوص ... الصلاة في المسجد الحرام أو المسجد النبوي – أو بالأحرى في المسجد الحرام – تكون أحيانًا بعض النساء تمر من أما يعني بينك وبين السترة يعنى هل ترفع يدك؟ ولو رفعت ذلك قد تصيبها؟

الشيخ : لا يضرك لك، ما يضرك ذلك، عليك أن تمنع.

السائل : بالنسبة جزاك الله خير لتارك الصلاة: الآن طبعًا كثير من أهل العلم بعضهم يقول بأنه كافر، وبعضهم يقول: هو فاسق، فهل يعني ما حكمك في هذه المسألة وهل هو كفر دون كفر ولّا كفر يخرج من الملة؟

الشيخ : نحن ذكرنا المسألة في سلسلة الأحاديث الصحيحة، وذكرنا بأن من ترك الصلاة عامدًا متعمدًا جاحدًا لها فهو كافر بإجماع الأمة، أما إن تركها كسلًا معترفًا بوجوبها ويتمنى من الله عز وجل أن يهديه وأن يوفقه للصلاة فهذا ليس بكافر كفرًا يرتَدُّ به و يخرج به من الملة؛ لأن الكفر الذى يخرج به صاحبه من الملة مقرُّه القلبُ، فإذا كان هذا التارك للصلاة مؤمنًا في قلبه معترفًا بما فرض الله عليه من فرائض، لكنه يعترف بأن الشيطان والنفس الأمارة بالسوء والتجارة وإلى آخره – لا شك أنّ هذا التعلل مردود عليه – ولكن يشفع له أن لا يُكَفَّر ما دام أنه يؤمن بما شرع الله تبارك تعالى، والعلماء المحققون كابن تيمية وابن قيم الجوزية وغيره قد وضعوا قاعدة عامة ألا وهى التفريق بين الكفر العملي والكفر الاعتقادي، فمن وقع في الكفر الاعتقادي فهو الذي يرتد عن الدين، أما من وقع في الكفر العملي فهذا لا يحكم بردته وإنما بفسقه وفجوره، فتارك الصلاة هكذا لا يُحكَم بأنه كافر إلا إذا جحد ذلك جحدًا، فحينئذٍ يكفر، ولذلك كان مذهب جماهير العلماء عدم تكفير تارك الصلاة إلا مع الجحد، وهذه رواية عن الإمام أحمد نفسه ووافق فيه جماهير الائمة على أن الترك لو كان ليس عن جحد فهو فسق وليس كفرًا.

السائل : طيب بالنسبة للحديث بارك الله فيك بالنسبة للحديث (**العهد الذى بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر**) فياريت تشرح الحديث؟

الشيخ : ما هو، بارك الله فيك ليس هذا هو أول حديث يقال فيه: من فعل كذا فقد كفر، عندكم الحديث المشهور (**من حلف بغير الله فقد كفر**) ألا نقول نحن: من قال: " وحياة أبي " إنه ارتد عن دينه وأنتم تعلمون مثلًا حديث عمر بن الخطاب في صحيح البخاري لَمَّا سمعه الرسول عليه السلام يحلف بأبيه فقال عليه السلام: (**لا تحلفوا بآبائكم، من كان منكم حالفًا فليحلف بالله أو ليصمت**)، وفي حديث ابنه عبد الله بن عمر

قال: قال رسول صلى الله عليه وآله وسلم: (**من حلف بغير الله فقد أشرك**) وفي رواية أخرى (**فقد كفر**)، فلا يلزم من مجيء اللفظ (**من فعل كذا فقد كفر**) أي أنه كَفَرَ كُفْرَ رِدَّة، وإنما له يعني معاني كثيرة منها مثلًا (**كفر**) أي أشرف على الكفر، (**كفر**) كفرًا عمليًّا، ونحو ذلك من المعاني التي يضطر إليها أهل العلم للتوفيق بين النصوص، (**من ترك الصلاة فقد كفر**) نقول: (**من قال لا إله إلا الله دخل الجنة**) (**من قال لا إله إلا الله نفعته يومًا من دهره**) كما جاء في حديث البزار وغيره (**أيما عبدٍ أَبِقَ من مولاه فقد كفر**) هذه ألفاظ كثيرة وكثيرة جدًّا (**فقد كفر**) (**فقد كفر**) ولا يوجد حديث يفسَّر هكذا على ظاهره إذا جاء بلفظ (**فقد كفر**)، هذا الحديث حديث (**من ترك الصلاة قد كفر**) يُعامَل نفس المعاملة التي تُعامَل بها الأحاديث الأخرى التي تشترك مع حديث الصلاة في لفظة فقد كفر. هاهنا يأتي تآويل كثيرة لهذا النصّ ككثير من الأحاديث مثلًا: (**لا يدخل الجنة قَتَّات**) (**لا يدخل الجنة نَمَّام**) هل معنى ذلك أنه كفر بسبب مهنته؟ الجواب: إن كان يستحل ذلك بقلبه فقد حرُمَت عليه الجنة، إن كان يعترف بتحريم ذلك ويعترف بأنه مخطئ وأنه مذنب ومجرم، فهو أمره إلى الله كما قال عز وجل: ((**إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ**))، فترك الصلاة هو فِعْلٌ يعرض صاحبه أن يموت –والعياذ بالله – على غير الإيمان، وترك الصلاة هو من شيم الكفار الذين لا يصلون لا يؤتون الزكاة ولا يصلون، فالمسلم إذا لم يصلي فقد شابه الكفار فكفرُه هنا كفر عمليّ، والأحاديث كثيرة وكثيرة جدًّا التي لا بد من تأويلها مثلًا قال عليه الصلاة والسلام في حجة الوداع وقد خطب فيهم وأمر جرير بن عبد الله البجلي أن ينصت الناس فقال عليه السلام: (**لا ترجعوا بعدى كفارًا يضرب بعضكم رقاب بعض**) ... ألا وقوله عليه السلام: (**سباب المسلم فسوق وقتاله كفر**) فإذا قتل مسلم مسلمًا أو قاتله – يرحمك الله – [يشمت أحدًا] هل هذا يرتد عن دينه؟ الجواب: لا؛ لأن الله قال: (**وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما فإن بغت إحداهما على الأخرى فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء إلى أمر الله**) فاعتبر كلًّا من الطائفتين – الباغية والمبغِي عليها – من المؤمنين، مع أن الرسول يقول في الحديث السابق: (**سباب المسلم فسوق وقتاله كفر**)، فبماذا يفسرون الكفر؟ كفر دون كفر، كفر عملي، وهكذا أيضًا أحاديث الصلاة التي فيها التصريح بأن من ترك الصلاة فقد كفر إما أن يقال: أشرف على الكفر الاعتقادي، أشرف أن يموت على غير ملة الإسلام، أو أنه كفر كفرًا عمليًّا، هذا التأويل لا بد منه حتى لا نضرب أحاديث الرسول عليه السلام بعضها ببعض نعم.

السائل : طيب بالنسبة جزاكم الله خير – بالنسبة للموضوع – بالنسبة لولى المرأة إذا أردت أن أتزوج امرأة وكان نفس الولي حقها ما يصلي في هذه الحال فهل يعني العقد صحيح؟ لأن البعض قال: أن عقده باطل يعني

الشيخ : هذا أخي الجواب عليه يتفرع من البحث السابق، من اعتبر ترك الصلاة كفرًا اعتبر

السائل : تكاسلًا

الشيخ : ... من اعتبر ترك الصلاة كفرًا اعتبر الولي كافرًا، ومن اعتبَر ترك الصلاة فسقًا اعتبر الولي مؤمنًا، فعلى هذا التفصيل يأتي الجواب من اعتقد أن ترك الصلاة مع الإيمان بوجوبها والاعتراف بتقصيره فيها هذا لا يخرجه عن الملة فيكون النكاح صحيحًا ومن لا فلا. نعم، تفضل .

السائل : وجه الخلاف بين حديث عائشة رضى الله عنها تقول: **(أجعلتمونا مع الحمر)**، والحديث الثاني: **(يقطع صلاة الرجل الحمار والكلب الأسود والمرأة الحائض)** وجه الخلاف بين هذا؟

الشيخ : ليس ها هنا حديثان بارك الله فيك؛ لأنك تعلم أنّ الحديث حين الإطلاق هو حديث الرسول عليه السلام أليس كذلك؟ وهنا ليس حديثان إنما هنا حديث واحد، لأن ما هنا حديث الرسول وكلام عائشة، فإذا جاء حديث الرسول مخالفًا لحديث عائشة فلا ينبغي أن نقيم الاختلاف بين نبيِّها وبينها هي ذاتها، واضح؟ يعنى هي تستكبر هذا الشيء لأنها ما سمعت الحديث الذى يقول: **(يقطع صلاة أحدكم المرأة والحمار)** ما سمعت ذلك من الرسول فداخلها شكٌّ فقالت: أجعلتمونا كالحمير، قولها هذا لا يقام له وزن تجاه قول نبيها صلى الله عليه وآله وسلم فحديث النبي مقدَّم على كلامها، ولا نقول حديثها؛ حتى لا يلتبس الأمر. نعم .

السائل : ما حكم عقد جماعة ثانية بعد الجماعة الأولى؟

الشيخ : هذه المسألة تكلمنا فيها كثيرًا، الذى يتتبع سيرة الرسول عليه السلام وسيرة أصحابه الكرام بعد وفاته يجد أن السلف الصالح لا يعرفوا جماعة ثانية في المسجد الذى له إمام راتب ومؤذن راتب ولذلك جاءت أقوال الأئمة المشهورين تترى – يتبع بعضها بعضًا– كلها تتفق على عدم شرعية الجماعة الثانية في المسجد الذى له إمام راتب ومؤذن راتب، يقول الإمام الشافعي في كتابه العظيم الأم: " وإذا دخل جماعةٌ المسجد فوجدوا الإمام قد صلى صلَّوْا فرادى ".

السائل : اسمح لي الشيخ

الشيخ : نعم.

السائل : هذا الكلام الآن موجود في الأشرطة في المدينة بدل ما نضيع الوقت في هاي نسأل سؤال تاني يأخدوا الأشرطة بيسمعوها. شو رأيكم؟

الشيخ : نختصر الكلام، " صلوا فرادى، فإن صلوا جماعة صحت صلاتُهم وأجزأتهم صلاتهم، ولكنى أكره لهم ذلك؛ لأنه لم يكن من عمل السلف " وقد حفظنا هذا الكلام كلام الإمام الشافعي أن جماعة من أصحاب النبي

صلى الله عليه وسلم دخلوا المسجد فوجدوا الإمام قد صلى صلوا فرادى، قال: وقد كانوا قادرين على أن يُجَمِّعُوا في المسجد مرة أخرى ولكنهم لم يفعلوا؛ لأنهم كرهوا أن يُجَمِّعُوا في المسجد مرتين. هذا خلاصة الجواب على هذه المسألة.

السائل : بالنسبة للدعاء بعد قراءة القران في الفجر يعني إذا كان جماعة في حلقة من القرآن البعض يقول أنه يجوز أنه نقرأ يوميًّا باستمرار يعنى كل صلاة فجر يقرؤوا الحلقة وبعدين الإمام يرفع يده والبقية يؤَمِّنوا فهل هذا جائز؟

الشيخ : هذا الالتزام والاعتياد هذا لم يكن من عمل السلف، الذى ثبت عن أنس بن مالك رضي الله عنه أنه كان إذا ختم القرآن جمع أهله ودعا، هذا مشروع، أما اعتياد كل جلسة قرآن يُختَم بدعاء جماعيًّا هذا ليس من السنة في شيء.

السائل : هنا .. هذا الحديث **(خير الأعمال الحل والرحل)** يذكر الحديث هذا في هذا الموضوع، يستدل بهذا الحديث لأنه في حديث أنس رضي الله عنه أن الرسول صلى الله عليه وسلم قال: **(خير الأعمال الحل والرحل)**؟

الشيخ : ما علاقة هذا الحديث بالمسألة؟

السائل : بمسألة القرآن يعنى بدعاء القران يعني في أثناء الحلقة عندما طالبنا بالدليل فأتى بهذا الدليل يعني؟

الشيخ : اسألوه شو هالدليل هذا؟ ليس فيه ذكر الدعاء، وليس فيه ذكر الدعاء جماعةً.

السائل : والحديث الثاني هنا **(من قرأ القرآن ثم دعا أمَّن على دعائه أربعة آلاف ملك)** .

الشيخ : هذا صحيح؟ لما يأتيكم أحد بحديث لازم ... تسألوه: هل أنت مؤمن بأن هذا الحديث صحيح؟ هل تعلم أن هذا الحديث صحيح؟ يجب أن تسأل هذا ... الحديث هذا غير صحيح، اما الحديث الأول لا أستحضر الآن – هو موجود في بعض السنن – لكن ما أستحضر الآن إن كان صحيحًا أو لا.

السائل : نريد نعرف صحة هذا الحديث ؟

الشيخ : ما هو؟

السائل : عن الإمام علي بن أبي طالب قال : **(دخلت أنا وفاطمة على رسول الله صلى الله عليه وسلم فوجدته يبكي بكاء شديدًا فقلت: فداك أبي وأمي يا رسول الله ماذا بك؟ فقال: يا علي ليلة أسري بي إلى السماء رأيت النساء من أمتي في عذاب شديد فأنكرت ... لما رأيت من شدة العذاب)**

الشيخ : على كل حال ليس بصحيح، هذه الأحاديث توزع مع الأسف وتنشر بين الناس بما فيها من المبالغة والغرابة، وليس كذلك مما يصح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم.

السائل : بالنسبة للشيخ علي مشرف العمرى اللي في المدينة عندما يُخرِج، الإنسان يكون ملبوس بالجن عندما يخرج منه الجني ويتحدث مع الجني ويذكر سبب دخول هذا الجني أن ... الرجل اللي فيه هذا الجني لم يذكر اسم الله عندما صب ماء حار أو عندما رمى بالحجر فهل في هذا الشيء أصل في السنة ...؟

الشيخ : لا أصل لهذا

السائل : ... يرمي حجر

الشيخ : لا، ليس لهذا أصل.

السائل : يا شيخ إذا كنت أنا مقبلًا على الدين وليس لدي علم ودعوني جماعة لأن أخرج معهم إلى الدعوة فحذرني بعض الإخوة الذين يقيمون في المساجد أن هؤلاء الجماعة اسمهم جماعة التبليغ ولا يحق لي الخروج معهم؛ لأنهم عندهم معتقدات فاسدة فما أفعل؟

الشيخ : اطلب العلم؟ ايش المشكلة ؟ اطلب العلم؟

السائل : هل يجوز لي الخروج الآن؟

الشيخ : خروجهم ليس من السنة، جلوسهم في المساجد يطلبون العلم ويتدارسون كتاب الله كما جاء في الحديث الصحيح هذا هو الشرع، أما خروجهم هكذا جماعات وأكثرهم لا يعلمون من الإسلام إلا الشيء القليل هذا مما خالفوا فيه المسلمين من عهد الرسول إلى هذا العهد، قبل هذا الزمن بنحو ثلاثين سنة أو أربعين سنة لم يكن هناك جماعة يخرجون هكذا بالعشرات وبالمئات ولا يوجد فيهم ربما ولا عا لم واحد، هذا الآن منتشرون في الأردن وفي سوريا، ونحن ننصحهم بأن يجلسوا مجالس العلم وأن يتعلموا، كذلك نحن ننصحُكَ نحن نقول لك: احضر حلقات العلم ومجالس العلم وتعلَّم، أما هذا الخروج فليس له أصل في السنة.

السائل : ... جواز الخضاب بالحناء للرجل، ما حكمه؟

الشيخ : إذا كان شائبا؟

السائل : شائبًا أو شابًّا سواء في اليد

الشيخ : آه باليد

السائل : في الرجل؟

الشيخ : ... ذكرت اليد، هذا لا يجوز، الخضاب للنساء وليس للرجال إلا في حالة الشيب، يعنى خضاب الكفين والرجلين وخضاب الشعر بالنسبة لغير الشائب هذا من خصوصيات النساء، أما إذا شاب الرجل فهناك يأتي قوله عليه السلام: (**إن اليهود والنصارى لا يصبغون شعورَهم فخالفوهم**) .

السائل : التغسل بالحناء؟

الشيخ : ايش؟ الاغتسال بالحناء؟

السائل : نعم

الشيخ : كيف يصير الاغتسال بالحناء

السائل : ... بماء الحناء

الشيخ : من يفعل هذا؟

السائل : بعض ... يفعل هذا ... .

الشيخ : ايش يصير بعدين ببدنه؟

السائل : ما بيصير شيء

الطالب : يصير ملون [فيضحك الطلاب]

الشيخ : على كل حال هذا إن قصد به التعبد فهو بدعة، وإن لم يقصد به التعبد فهي عادة إن كان لا تضره

السائل : هي عادة.

الشيخ : لا تضر.

السائل : ما الجواب إذا رجل التزم بدين الله وبعدين بدأ يعمل أعمال خيِّرَة والده يخالف هذا الشيء ويمنعه منها مثلًا يريد أن يسافر للعمل في الدعوة – مع جماعة التبليغ طبعًا بل سلفي – أو أعمال خير للناس ووالده يمقت هذا الشيء ويحاربه في هذا الشيء ويمنعه، وهو يعملها بالخفاء بدون إخبار والده حتى لا تحصل هناك مشاكل أو تحصل بينه وبين والده زعل أو خصام، فما حكم هذا؟

الشيخ : ما عمل الولد من خير دون إخبار أبيه أو إعلامه بذلك فهو جائز، أما أن يعمل بعلم أبيه ما لا يأمره به فهذا لا يجوز إلا ما كان فرضًا، أي إن الوالد يجب أن يُطَاع من الولد فيما لا معصية فيه، لو قال له مثلًا: لا تصلِّ صلاة الجماعة في المسجد لا يُطَاع، فيذهب ويصلى صلاة الجماعة في المسجد؛ لأن صلاة الجماعة في المسجد فرض كالصلاة لقوله تعالى: ((وَأَقِيمُواْ الصَّلاَةَ وَآتُواْ الزَّكَاةَ وَارْكَعُواْ مَعَ الرَّاكِعِينَ))، لكن لو قال له والده: صلِّ في المسجد جماعةً لكن فور السلام تعال إلى الدار، فلا يجوز له أن يخالفه وعليه أن يأتي للدار فورًا، وضح لك كلامي؟ فهذا العمل الخيري الذى أنت تشير إليه إذا كان خلسة وخِفية عن أبيه فهذا جائز؛ لأنه عمل خير، لكن لا يجوز أن يفعل ذلك رغم أنف أبيه لأن في ذلك إزعاجًا له ومخالفة له وهذا لا يجوز. نعم .

السائل : لو كان أستاذنا يعني امرأة وتريد عمل الخير والمساعدة للفقراء أو الدعوة كذلك هل يجوز لها بدون إخبار

اهلها؟

الشيخ : امرأة تقصد متزوجة؟

السائل : متزوجة أو غير متزوجة طبعًا، يعنى نجمع بين الاثنتين

الشيخ : هذا السؤال لا يا أخي كل سؤال له جوابه متزوجة أو غير متزوجة؟ سنقول: إذا كانت متزوجة فلا يجوز للمرأة أن تتصرف في مالها إلا بإذن زوجها، أما إذا كانت غير متزوجة فسأقول: لها أب أو لا؟ فإن كان لها أب فقد سبق الجواب، وإن كان ليس لها أب فيجوز لها.

السائل : والدعوة أستاذنا؟ الدعوة؟

الشيخ : كيف الدعوة؟

السائل : يعنى تدعي ... بين النساء لبيوتهم أو تجتمع فيهم حتى تدعيهم مثلًا ممكن تكون من هؤلاء النساء لها مثلًا خلفية علمية؟

الشيخ : النساء كالرجال إذا كانت تخرج متسترة متجلْبِبة وتتكلم بعلم فلا بأس من أن تذهب إلى بيوت بنات جنسها وتدعوهم إلى الله تبارك وتعالى دون أن يكون هناك ملابسات كملابسات جماعة التبليغ. نعم .

السائل : في حرمة تقول: أنه قيل لها أنها – هى لا تلد – اذهبي إلى امرأة ولدت فاجلسي على ... اجلسي عليه فسوف تلدين، وأردنا الجواب على هذا بشيء من التفصيل ... شعوذات ... ؟ .

سؤال آخر : أنا أسال واحد شيخ حتى هم يقولون يقرؤوا آية من القرآن يعني لرجل مسحور ثم يشرب الماء فهل هذا جائز أو لا يجوز؟

الشيخ : بالنسبة للمسألة الاولى هذه لا شك يعني من خرافات عجائز النساء فلا يجوز العمل بمثل ذلك؛ لأن الأسباب التي يتوصل بها المسلم إلى المسببات، تنقسم الى قسمين: القسم الأول: أسباب شرعية، والقسم الآخر: أسباب كونية كالطب التجريبي المعروف اليوم هذا أسباب علمية كونية، في أسباب دينية كالدعاء مثلًا، كاستعمال العسل، واستعمال الحبة السوداء التي إلى الآن لا يعرف الأطباء كنه الشفاء الذي في الحبة السوداء كما قال عليه السلام: **(الحبة السوداء شفاء من كل داء الا السام)** فإذا تعاطى المسلم سببًا من هذين النوعين فهو على الجادة وعلى الاستقامة، وهناك أسباب أخرى هي أسباب وهمية خرافية كالطِّيَرَة مثلًا ونحو ذلك فلا يجوز للمسلم أن يتعاطى شيئًا من ذلك، أما .. الخبر أنه التي لا تحبل تروح وتجلس كما سمعتم هذا الجلوس العجيب الغريب هذا خرافة لم تأتي لا في الشريعة ولا في الطب التجريبي ولذلك فلا يجوز العمل به.

أما كتابة القرآن وغسل هذه الكتابة وشرب الماء هذا يقول به بعض العلماء لكن لا نعلم لذلك أصلًا في السنة

الصحيحة التي وردت عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم، عندنا التعوذ، قراءة القرآن، الترقية بالقرآن وبما جاء عن الرسول عليه السلام، هذا ثابت، أما أن يُقْرَأ ويُكْتَب في صحيفة ثم يُنْقَع بالماء ويُشرَب هذا لا نعلم له أصلًا في السنة.

السائل : ما حكم الصلاة خلف إمام مسبل أو متزين بالذهب مع علمه بالحكم؟

الشيخ : الصلاة بارك الله فيك الصلاة صحيحة؛ لأن الرسول عليه السلام كان يقول في حقّ الأئمة: (**يصلون بكم فان أصابوا فلكم ولهم، وإن أخطأوا فلكم وعليهم**) لكن على المسلم أن يختار الصلاة وراء الإمام الصالح العالم القارئ حتى تكون صلاته أقرب ما تكون ... .

السائل : قارئ لكن متزين بالذهب ومسبل يا شيخنا

الشيخ : أخذت الجواب – بارك الله فيك – لكن نحن الآن بعد الجواب نقول: عليه أن يختار الإمام الصالح العالم التقيّ فإذا صلى وراء مثل هذا الرجل الذى يتزين بما حرّم الله هذا إثم، وإثمه على نفسه وعلى جنبِه؛ لقول ربنا عز وجل في كتابه: ((**ولا تزر وازرة وزر أخرى**))، أما الصلاة فليس لها علاقة بمثل هذا العصيان من هذا الإمام، كالإمام الذي حليق اللحية مثلًا أو يصلي ببنطلون ونحو ذلك فهذا إثمه عليه وليس على المصلين خلفَه مِن شيء، نعم.

السائل : يا شيخ بالنسبة للتبليغ طيب إذا كان ... هل يجوز لنا أن ننصح الشباب المبتدئين ألا يخرجوا معهم؛ لأنهم قاموا في هذا الموضوع جماعة التبليغ ويقولوا أنتم تجلسوا بالسنة والسنين تجلسوا والناس تموت على الكفر في ... وعالم آلاف ملايين يدخلوا الاسلام وكم من تابوا وكم من شارب للخمر ... أسلم واهتدى على يدهم فيدافعون بهذه الطريقة والإنسان العاطفي يندفع ويذهب معاهم إلى الأسلوب الذى يتكلموا به، فهل يجوز لنا أن ننصح الشباب المبتدئين ألا يخرجوا أم لا؟ لأنهم يعارضوا في هذا الموضوع؟

الشيخ : يا شيخ، الخروج إن كان مشروعًا ننصحهم أن يخرجوا، وإن كان غير مشروع ننصحهم ألا يخرجوا انتهى البحث عليهم، الخروج إن كان مشروعًا ننصح الشباب أن يخرجوا، وإن كان غير مشروع –كما نعتقد – فننصحهم ألا يخرجوا وأن يجلسوا في المساجد ويقرأون القران ويدرسون العلم.

السائل : من ترك الوتر عمدًا أو كسلًا هل هو آثم؟

الشيخ : ليس بآثم؛ لأن الوتر سنة.

السائل : بالنسبة لكشف العورة الركبة، البعض يستدل بأنّ الرسول صلى الله عليه وسلم لَمَّا دخل عليه عثمان بن عفان غطى الإزار، فهل الفخذ عورة أم لا؟

الشيخ : الفخذ عورة لا شك بذلك.

السائل : ومَن استدل بهذا الحديث؟

الشيخ : الفخذ عورة؛ لمجيء أحاديث كثيرة تصرِّح بأن الفخذ عورة، أما حديث البئر و ... الرسول عليه السلام ... وأنه كان كاشفًا عن فخذيه لَمَّا دخل أبو بكر ثم دخل عمر، فلما دخل عثمان غطى فهذا لا يجوز الاستدلال به على أنه يجوز لكل مسلم أن يكشف عن فخذيه، والمسألة الحقيقة فيها يعني بحث علمي دقيق، أولًا: كما يقول بعض أهل العلم هذه الحادثة حادثةُ عينٍ لا عموم لها، وما كان من الحوادث هكذا فلا يجوز أن يعارض بها قول الرسول عليه السلام الذى يُوَجَّه إلى الامة ويصير تشريعًا عامًّا **(الفخِذ عورة)** **(ما بين السرة والركبة عورة)** لا يجوز أن يعارض هذا التشريع النبوي القولي بما وقع منه عليه الصلاة والسلام في تلك الحادثة؛ وذلك لأسباب: أوَّلًا يمكن أن يكون ذلك قبل تحريم كشف الفخذ، أي قبل نزول أن الفخذ عورة، ويمكن أن يكون ذلك خصوصية من خصوصيات الرسول صلى الله عليه وآله وسلم، ثم يقال: إن كان الرسول عليه السلام فعل ذلك فإنما فعل ذلك لحاجة التَّبَرُّد، فأين هذا من أن يتخِذ بعض المسلمين عادةً بأن يلبسوا لباسًا قصيرًا يكشف عن الفخذين بحجة أن الرسول عليه السلام كشف عن فخذيه في تلك الحادثة، هذه الحادثة وقعت مرة واحدة في الحياة وانتهى أمرها فهل يجعل ذلك سنة مستمرة فيقال: يجوز لبس التُّبَّان في اللغة العربية: البنطلون الشورت القصير الذى ليس له أكمام اسمه تُبان، فلبس التبان لا يؤخذ من هذه الحادثة؛ لأن هذه الحادثة جزئية وقعت في حياة الرسول عليه السلام الطويلة المباركة فلو أنه لو لم يكن عندنا حديث الفخذ عورة لم يجز أن نتخذ هذه الحادثة دليلًا عامًّا مُطَّرِدًا على أنه يجوز أن يكشف المسلم دائمًا عن فخذه، ثم لماذا نأخذ هذه الحادثة فنَطَّرِدُها ونُعَمِّمُها ولا نأخذ حياة الرسول عليه السلام كلها الذى كان يلبس لباس الأزرة حيث تكون إلى نصف الساقين وليس كاشفاً عن فخذيه، خلاصة القول: هذه الحادثة لا يؤخذ منها حكم يعارض حكم الرسول عليه السلام: **(الفخذ عورة)**.

السائل : أوَّلًا عندنا بعض الإخوة يعنى يعملون في تحويل العملة من السعودية الى سودانية، يأتي الواحد ويسلم الآخر المبلغ الذى يريده، يريده يُصَار للسودان مثلًا يسلمه حوالي ألف ريال فالأخ اللي هنا يسلمه ورقة لتاجر يتعاون معه في السودان، وهذا الأخ يسلمه مبلغ بالعملة السودانية فهل هذا يجوز؟

الشيخ : ما يجوز فيما نعتقد .

السائل : ...

الشيخ : وهذه مشكلة، القضية ليس فيها دليل يمكن أن يفهمه كل إنسان؛ لأن هذه المشكلة حادثة لم تكن - كما تعلمون - العملة الورقية في عهد النبوة والرسالة إنما كان هناك العملة من الذهب والفضة والنحاس، إما الدنانير وإما الدراهم وإما الفلوس، ولم يكن هناك العملة الورقية التي حدثت منذ قرن أو قرنين في العصور المتأخرة، وهذه العملة الورقية ليس لها قيمة ذاتية، قيمتُها بالنسبة لِمَا ادُّخِر لها من ذهب في كل دولة لها عرفُها الخاص، فحينما تُحَوِّل عملة من عملة إلى عملة فكأنما تحوِّل ذهبًا إلى ذهب؛ لأن هذه العملة الورقية ليس لها قيمة ذاتية قيمتها فيما ادخر لها في بنوكها في بنوك الدول التي أصدرتها، فحينما تُحَوَّل على هذه الطريقة كما لو حوَّلْت ذهبًا بطريق القَرْض فهذا لا يجوز كما جاء في الحديث: (**الذَّهَب بالذَّهَب يدًا بيد مِثلًا بمثل هاءً بهاء**) يعني نقدًا، فهذه العملة لما كانت بديل العملة الذهبية فيجب أن تعامل معاملة الذهب فلا يجوز فيها التفاضل، فمِن أجل هذا لا يجوز للمسلم أن يتاجر في صرف هذه العملات وأن يلاحظ هبوطها وارتفاعَها فيبيع ويشتري ... فمِن هذه الحيثية نرى أنه لا يجوز تحويل هذا إلَّا أوَّلًا يدًا بيد، وفي حدود الحاجة والضرورة، فليس في ... .

السائل : السنن الرواتب خاصة سنة الفجر إذا مضى عليها يوم أو يومين هل تقضى؟

الشيخ : هو - بارك الله فيك - الزمن الماضي ليس علة سلبية أو إيجابية، لكن المهم أن لا يكون ذلك بقصدٍ فإذا كان من نسيان أو نوم وكما نعلم من قول الرسول عليه السلام .